الأمم المتحدة

A/HRC/33/45

الجمعية العامة

Distr.: General
20 July 2016
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والثلاثون

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

تقرير الفريق العامل المعني بالحق في التنمية عن دورته السابعة عشرة (جنيف، ٢٥ نيسان/أبريل – ٣ أيار/مايو ٢٠١٦)

الرئيس المقرِّر: زمير **أكرم** (باكستان)

GE.16-12543(A)

1612543

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

الصفحة

أولاً – مقدمة ٣

ثانياً – تنظيم أعمال الدورة ٣

ثالثاً – ملخص المداولات ٥

ألف– البيانات العامة ٥

باء – المشاورات غير الرسمية التي أجراها الرئيس – المقرِّر ١٠

جيم– تقرير المفوض السامي عن تحقيق وإعمال الحق في التنمية ١١

دال – الحوار التفاعلي بشأن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ في سياق الحق في التنمية..... ١٢

هاء – القراءة الثانية لتنقيح مشروع معايير الحق في التنمية وما يقابلها من معايير فرعية تنفيذية ١٧

واو – النظر في تقرير الرئيس – المقرِّر ١٨

رابعاً – الاستنتاجات والتوصيات ٢٢

ألف– الاستنتاجات ٢٣

باء– التوصيات ٢٣

المرفق

قائمة الحضور ٢٥

أولاً- مقدمة

١- أُنشئ الفريق العامل المعني بالحق في التنمية بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان ٧٢/١٩٩٨، وكُلّف برصد واستعراض التقدم المحرز في ترويج الحق في التنمية وإعماله على المستويين الوطني والدولي، مثلما جاء بالتفصيل في إعلان الحق في التنمية، وتقديم توصيات في هذا الشأن، ومتابعة تحليل العقبات التي تعوق التمتع الكامل به، مع التركيز في كل عام على التزامات محدّدة في الإعلان؛ واستعراض ما تقدّمه الدول، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية الأخرى المعنية من تقارير وغيرها من المعلومات عن العلاقة بين أنشطتها والحق في التنمية؛ وتقديم تقرير عن مداولاته في كل دورة إلى اللجنة كي تنظر فيه، ويشمل ذلك إسداء المشورة لمفوّضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان) عن إعمال الحق في التنمية واقتراح برامج للمساعدة التقنية يمكن تنفيذها بناءً على طلب من البلدان المهتمّة بهدف تعزيز إعمال الحق في التنمية.

٢- وقرّر مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٢٨/٣٠، أن يعقد الفريق العامل، عقب دورته السابعة عشرة، اجتماعاً رسمياً مدّته يومان، للنظر في تقرير الرئيس - المقرِّر الذي يتضمّن معايير إعمال الحق في التنمية (A/HRC/WG.2/17/2).

٣- وعقد الفريق العامل دورته السابعة عشرة في جنيف في الفترة الممتدة من ٢٥ نيسان/أبريل إلى ٣ أيار/مايو ٢٠١٦.

ثانياً- تنظيم أعمال الدورة

٤- أشارت نائبة مفوّض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، في بيانها الافتتاحي[(١)]، إلى أنه رغم أن الذكرى الثلاثين لإعلان الحق في التنمية حلّت في غمرة أزمات كثيرة يشهدها العالم، فإنها لم تخلُ أيضاً من بشائر أمل. فقد منحت خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا واتفاق باريس بشأن تغيّر المناخ زخماً جديداً لإعمال الحق في التنمية، الذي يجب أن يُساءل عنه المجتمع الدولي. وبالرغم من تحقيق نمو اقتصادي قياسي، فإن ملايين من البشر لم يدركوا منه شيئاً أو همُشوا. وتباينت مستويات التقدم المحرز نحو إعمال الحق في التنمية. واستمرار الفقر واتساع الفوارق هما أبرز ما يهدد التنمية وحقوق الإنسان والسلم والأمن. وما انفكت أعمال العنف - في الجمهورية العربية السورية، والعراق، وبوروندي، وأوكرانيا، واليمن - تنسف مكاسب تحققت بشقّ الأنفس في مجال التنمية، وتقتل مئات الآلاف من البشر وتخرج ملايين آخرين قسراً من ديارهم. وهذه مسألة تندرج أيضاً ضمن نطاق اهتمام الحق في التنمية،

(١) يمكن الاطّلاع على النص الكامل للبيان على الرابط:
www.ohchr.org/EN/Issues/Development/Pages/17thSession.aspx.

فهو حق يتيح وقاية تمسّ الحاجة إليها؛ ويمكنه أن يتصدى للأسباب الجذرية وأن يساعد على التعامل مع التحديات الهيكلية على جميع المستويات، بما في ذلك على المستوى الدولي، حيث منشأُ بعض هذه التحديات. ولقد كان العام ٢٠١٦ عاماً مشهوداً، ففيه احتفل المجتمع الدولي بالذكرى الثلاثين لاعتماد إعلان الحق في التنمية والذكرى الخمسين للعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان. وشكّل الإعلان معلماً بارزاً إذ اجتمعت فيه الحقوق الواردة في العهدين وأكّد عالمية جميع حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة وتشابكها وتواشجها. فمن الركائز المحورية في الحق في التنمية الإعمالُ الكامل لحق الشعوب في تقرير مصيرها، وهو حق اختُص بمنزلة وجيهة بذكره في المادتين الأوليين في كلا العهدين. وعلى غرار الإعلان ذاته، صمّمت خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ على "ألا يخلف الركب أحداً وراءه" والوصول أولاً إلى من هم "أشد تخلفاً عن الركب". وتعهّد المجتمع الدولي بضمان تحقيق أهداف التنمية المستدامة وغاياتها "لجميع الأمم والشعوب ولجميع شرائح المجتمع". ولا ينبغي إهمال خطة عام ٢٠٣٠ فيتوقف نموّها، ولا التملّص من التزاماتها فيصيبها الوهن، أو تُحرم من الانتقال بأمان إلى مرحلة إعمالها الكامل لا لسبب إلا المشاق التي تجلبها ولا ريب متطلباتُها الضرورية على صرامتها.

٥- وقد أعاد الفريق العامل خلال جلسته الأولى في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦ انتخاب السيد زمير أكرم (باكستان) بالتزكية رئيساً/مقرراً. وأكّد الرئيس - المقرِّر في بيانه الافتتاحي للفريق العامل التزامه وحرصه على بذل كل ما في وسعه لضمان استمرار الفريق العامل في التقدم في تنفيذ ولايته. وقال إن الفريق العامل شرَّفه تشريفاً خاصاً بثقة تكليفه بإعداد معايير لإعمال الحق في التنمية. وأعرب عن ثقته بأن الفريق العامل سيحرز تقدماً جيداً في العام الحالي كما في السابق. وأعرب أيضاً عن عزمه المضي قدماً مهتدياً بإرشادات الفريق العامل الجماعية، والتحلي بروح بنَّاءة، والتركيز على إيجاد أرضية مشتركة. وحملت الذكرى الثلاثين لاعتماد إعلان الحق في التنمية وبدء تنفيذ أهداف التنمية المستدامة بشائر أمل، وذكّرت الجميع بمسؤوليتهم الجماعية عن الوفاء بوعد تحسين ظروف عيش ملايين من البشر في العالم تعوزهم السلع الأساسية ولا يحصلون على ما يلبي أبسط احتياجاتهم. وأشار الرئيس - المقرِّر إلى معلومات أبرزت بعضاً من العراقيل التي تعوق إعمال الحق في التنمية لكنها حملت أيضاً أسباباً تدعو للأمل. وقد حسم اعتماد أهداف التنمية المستدامة أوجه الخلاف بشأن الحق في التنمية، لأنها شكَّلت إطاراً شاملاً للتنمية يحظى بالقبول عالمياً. وشملت الأهداف السبعة عشر جميع العناصر الحاسمة في الحق في التنمية، ومنها القضاء على الفقر والجوع، وضمان التمتّع بأنماط عيش صحية، وضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع، وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وتعزيز النمو الاقتصادي الشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع. ومن أهمّ هذه الأهداف الهدف ١٧ المتعلق بوسائل التنفيذ والشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة، والذي ينبغي أن يُقرأ بالاقتران مع خطة عمل أديس أبابا.

٦- ثم أقر الفريق العامل جدول أعماله (A/HRC/WG.2/17/1) وبرنامج عمله.

٧- وخلال هذه الدورة (انظر المرفق للاطلاع على قائمة الحضور)، نظر الفريق العامل في التقرير الموحد لمفوضية حقوق الإنسان عن تحقيق وإعمال الحق في التنمية (A/HRC/30/22)، وأجرى حواراً تفاعلياً بشأن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ في سياق الحق في التنمية، وتابع قراءته الثانية لمشروع معايير الحق في التنمية وما يقابلها من معايير فرعية تنفيذية، ونظر في تقرير الرئيس - المقرِّر الذي يتضمن معايير لإعمال الحق في التنمية (A/HRC/WG.2/17/2).

ثالثاً- ملخص المداولات

ألف- البيانات العامة

٨- تحدّثت جمهورية إيران الإسلامية باسم حركة عدم الانحياز ورأت أن إعمال الحق في التنمية غدا ضرورياً أكثر من ذي قبل. فقد مرت ثلاثة عقود منذ اعتماد إعلان الحق في التنمية؛ ولذلك يجب على المجتمع الدولي، وهو على أعتاب الاحتفال بالذكرى الثلاثين لهذا الإعلان، أن يبدي تضامنه من أجل بلوغ الأهداف المشتركة، ومنها الأهداف الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. ويشكل الحق في التنمية ركيزة محورية في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، وينبغي أن يوليه المجتمع الدولي عناية خاصة. فجميع حقوق الإنسان مترابطة ومتداخلة. وفي الوقت ذاته، يواجه إعمال الحق في التنمية كثيراً من التحديات والعقبات، ومن بينها التجاذبات السياسية داخل الفريق العامل. ولئن كان من مسؤولية الدول في المقام الأول أن تكفل تحقيق التنمية وتهيئة الشروط المواتية، ومن واجبها أن تتخذ خطوات لتحقيق الإعمال الكامل للحق في التنمية، فإنه يلزم توفير وسائل مناسبة لتعزيز التنمية الشاملة والتعاون الدولي. وأشارت حركة عدم الانحياز إلى أن الاستعراض الجاري لمشروع معايير الحق في التنمية والمعايير الفرعية التنفيذية ينبغي أن يمضي قدماً في اتجاه إعداد وثيقة ملزمة قانونياً لجعل الحق في التنمية حقيقة يعيشها الجميع.

٩- وأعرب الاتحاد الأوروبي عن دعمه الشديد لتحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر. ويقتضي بلوغ هذين الهدفين تحقيق المساواة بين الجنسين، والمساءلة، والعولمة المنصفة والحكم الرشيد. وينبغي أن يكون الفرد محور استراتيجيات التنمية، وينبغي إعمال الحقوق المدنية والسياسية، فضلاً عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويستدعي ذلك مزيجاً من السياسات، على أن يكون الفردُ المشاركَ الرئيسي في كل سياسة إنمائية. وينبغي أن تتخذ الدول إجراءات فردية وجماعية لإعمال الحق في التنمية لكي يتسنى للأفراد بدورهم إعمال حقهم في التنمية. ومن المأمول أن يُستخدم الوقت حُسن الاستخدام خلال هذه الدورة للمضي فعلاً بمناقشات الفريق قدماً، بما في ذلك المناقشات بشأن تقرير الرئيس/المقرِّر، للوصول إلى نتائج إيجابية متوافق عليها. ويعني ذلك تجاوز حسابات السياسة والتركيز على ما يجمع المجتمع الدولي لا ما يفرّقه.

١٠- وتحدّثت جنوب أفريقيا باسم المجموعة الأفريقية، فأيّدت بيان حركة عدم الانحياز، وقالت إن الاعتراف بالحق في التنمية لم يعد موضع شك منذ انعقاد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في فيينا في عام ١٩٩٣. وتشهد المادة ٢٢ من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب على تجاوز هذا الحق للنطاق غير الملزم للقانون الدولي لحقوق الإنسان. وتمثل مبادئ الحق في التنمية شرطاً رئيسياً في النموذج القارّي للتجديد والتنمية الاقتصادية والاجتماعية الذي تقوم عليه الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. إلاّ أن من أشد مكامن القصور استعصاء في مجال المساءلة على المستوى الدولي ما يتعلق بالالتزامات إزاء الشراكة العالمية من أجل التنمية. ولذلك، من الضروري تعزيز وتجديد الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة، على النحو المتوخى في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وينبغي أن تؤطر هذه النقاطَ المتعلقة بالمساءلة مبادئُ الحق في التنمية كما جاءت في إعلان الحق في التنمية. وفضلاً عن ذلك، أحدثت ظاهرة العولمة وأثرها السلبي على اقتصادات البلدان النامية فوارق في التقاسم المنصف لمنافع هذه العولمة. وشدَّدت مجموعة الدول الأفريقية على أن قضايا أخرى مثل التجارة وتحرير التجارة، ونقل التكنولوجيا، وتطوير البنى الأساسية، والوصول إلى الأسواق تتطلب إدارة فعالة للتخفيف من حدة تحديات الفقر والتخلف، وبلوغ ما لم يتحقق من الأهداف الإنمائية للألفية، وجعل الحق في التنمية وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ حقيقة يعيشها الجميع. وبينما يحتفل المجتمع الدولي بالذكرى الثلاثين لإعلان الحق في التنمية، فقد آن الأوان للمضي قدماً على وجه الاستعجال. والواقع أن اعتماد خطة عام ٢٠٣٠ جاء في الوقت المناسب وأتاح للمجتمع الدولي فرصة لتجديد التزاماته. وسيشكل عقد اجتماع الجزء الرفيع المستوى بشأن الحق في التنمية خلال الدورة الحادية والسبعين للجمعية العامة محطة رئيسية. فقد جاءت خطة عام ٢٠٣٠ صريحة في تحديد المطلوب من إعلان الحق في التنمية في مجالي التعليم والصحة، وفيما يتعلق بقطاع الأموال وتطوير التكنولوجيا ونقلها وغيرها من أوجه الدعم. ويتعين على آلية حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، على وجه الاستعجال، أن تكفل إعمال الحق في التنمية بوصفها مسألة تحظى بالأولوية بصياغة اتفاقية بشأن الحق في التنمية.

١١- وصرّحت مصر بأنه ينبغي أن تُوجَّه التنمية لمن هم في أمسّ الحاجة إليها، وأكدت على ضرورة القضاء على جميع أشكال الفقر. وينبغي أن يستهدف التعاون الدولي تهيئة بيئة سليمة منصفة. وينبغي تناول الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة – أي الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. وينبغي أيضاً تناول نقل التكنولوجيا والتمويل وغيرها من الأولويات. ومن الضروري إصلاح النظام الدولي المالي والتجاري لبلوغ الحق في التنمية. وصرحت مصر بأن الحق في التنمية جاء في صميم خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

١٢- وأيّدت سري لانكا بيان حركة عدم الانحياز، وأكدت مجدداً على الحق في التنمية بوصفه مبدأً رئيسياً. وحقوق الإنسان، بحكم عدم قابليتها للتجزئة وتداخلها وترابطها، تجعل من إعمال الحق في التنمية عنصراً حاسماً في تحقيق جميع حقوق الإنسان. ويتعين الالتزام بتنقيح مشروع معايير الحق في التنمية والمعايير الفرعية التنفيذية من أجل التقدم نحو إعداد صك دولي

ملزم قانونياً بشأن الحق في التنمية يمكنه أن يساهم في إتاحة بيئة دولية حاضنة للتنمية المستدامة. وينبغي التصدي للفقر المدقع وتغير المناخ والأزمات المالية. ولا ينبغي أن يتخلف أي أحد عن الركب. وترمي معظم أهداف التنمية المستدامة إلى تلبية أبسط الاحتياجات. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي تناول قضايا التعاون الدولي والشراكة الدولية للتنمية المستدامة وغيرها من القضايا. وتشكل نجاعة الفريق العامل أحد العوامل الرئيسية في هذا الباب. وينبغي أن يعيد الفريق تركيز اهتمامه على بلوغ الحق في التنمية بوصفه حقاً من حقوق الإنسان وركيزة محورية في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

١٣- وأشارت الهند إلى الحق في التنمية باعتباره أحد الجوانب المغفلة في حقوق الإنسان. وأيدت القول الذي ذهب إلى أن الذكرى الثلاثين وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ منحتا زخماً جديداً لفكرة غابت عن دائرة اهتمام العالم. ولا يتوقف تحقيق النمو المستدام على السياسات الوطنية وحدها بل أيضاً على إيجاد بيئة دولية حاضنة للتنمية، نظراً إلى إرث المظالم التاريخية وإلى الإدارة غير الديمقراطية للشؤون الدولية. وهذه مطالب لم تلقَ آذاناً صاغية. وينبغي بذل المزيد من الجهد للتقدم نحو الوجهة النهائية؛ ولا ينبغي إهدار المكاسب التي تحققت بشق الأنفس، وينبغي أن يركز العمل على بلوغ الهدف ١٧ من أهداف التنمية المستدامة وعلى إدماج الحق في التنمية ضمن أنشطة وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها. ويلزم توفر الإرادة السياسة والالتزام الفعلي لجعل الحق في التنمية حقيقة ماثلة؛ وستكون المعايير التي اقترحها الرئيس المقرِّر نقطة بدء جيدة.

١٤- وأشارت البرازيل إلى أن العالم حقّق في العقود الأخيرة منجزات لا يستهان بها. بيد أن التقدم كان متبايناً وما يزال كثير من الناس متخلفين عن الركب. وقد أعطت خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ زخماً جديداً لجهود المجتمع الدولي الرامية إلى إعمال الحق في التنمية. وجعلت خطة عام ٢٠٣٠ الناس أيضاً في صلب التنمية بصورة صريحة واضحة. ويتعين على الفريق العامل أن يفرغ من أعماله المتبقية وأن يمضي قدماً في أعماله، لا سيما في سياق خطة عام ٢٠٣٠. وتقدر البرازيل مشروع مجموعة المعايير التي قدمها الرئيس المقرِّر وتقرير المفوض السامي. وينبغي أن يركز الفريق العامل على أهداف ولايته، كما بينتها لجنة حقوق الإنسان في قرارها ٧٢/١٩٩٨. وشجعت البرازيل جميع الدول الأعضاء على المضي قدماً، بغض النظر عن الاختلافات والنزاعات التي سادت في الماضي.

١٥- وأشارت الصين إلى أن الحق في التنمية حق إنساني غير قابل للتصرف فيه، ومطمح مشترك للبشرية جمعاء وقيمها المشتركة. وعلى الرغم من أن لهذا الحق أثراً عميقاً في السلم والازدهار العالميين، فهناك عوائق لا تزال تعترض إعماله. ومن هذه العوائق النظامُ الدولي السياسي والاقتصادي غير المنصف وغير العادل. فقد تتسبب أعمال التدخل العسكري في زعزعة الاستقرار وقد تؤدي أحياناً إلى تفاقم الفقر وإذكاء التطرف. وأعمال التدخل هذه تهدّ أسس البلدان النامية وتضعضع سبل كسب العيش لدى أفرادها. وبالإضافة إلى ذلك، ترفض

بعض الدول المتقدمة النظر إلى الحق في التنمية بوصفه حقاً من حقوق الإنسان، وهي بذلك تقوِّض عمل الفريق العامل. ويقع على عاتق الحكومات التزام بضمان إعمال هذا الحق ومراعاة مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيّما السيادة والمساواة والتنوع بين البلدان، وحقوق الدول في امتلاك نظمها ومساراتها الاجتماعية نحو التنمية. ويتعين على المجتمع الدولي أن يرسي نظاماً دولياً جديداً منصفاً وعادلاً تشارك فيه جميع البلدان على قدم المساواة وتحظى بفرص متكافئة في الاستفادة من التنمية. وبمناسبة الذكرى الثلاثين للإعلان وبُعيد اعتماد خطة عام ٢٠٣٠، دعت الصين جميع البلدان إلى إبداء حسن النية والالتزام بأن يتبوأ الحق في التنمية المكانة التي تليق به بوصفه حقاً من حقوق الإنسان وتمكين الفريق العامل من التقدم في تنفيذ ولايته. وينبغي أن تعزز مفوضية حقوق الإنسان الحق في التنمية بوصفه أولوية من الأولويات وأن تتحلى بروح القيادة في الأمم المتحدة لإعمال هذا الحق.

١٦- وأيّدت باكستان بيان حركة عدم الانحياز، وصرحت بأن الحق في التنمية يمثل حقاً من حقوق الإنسان وصلة وصل بين الأولويات الوطنية والدولية. ولا يجوز للدول أن تكون انتقائية فيما يتعلق بالشراكة. وينبغي للدول لدى سعيها إلى تحقيق أهداف خطة عام ٢٠٣٠، ولا سيّما الهدف ١٧ منها، أن تركز على قضايا من قبيل حل النزاعات الدولية، الذي يعد مسألة محورية بالنسبة إلى إعلان الحق في التنمية. وينبغي أن تركز أيضاً على إتاحة الوصول إلى الأسواق والحصول على الدواء والتعليم بأسعار معقولة، من جملة أمور أخرى. وينبغي أن تكفل مفوضية حقوق الإنسان حيزاً خاصاً بالحق في التنمية في بنيتها وأن يظل هذا الحيز قائماً في سياق عملية الدمج.

١٧- وأيّدت جمهورية فنزويلا البوليفارية بيان حركة عدم الانحياز، وأشارت إلى أنه غدا من الأمور الأكثر إلحاحاً، بعد ثلاثين عاماً من اعتماد إعلان الحق في التنمية، ضمان تحقيق الرقي الاجتماعي والكرامة لجميع البشر. فبدون إعمال الحق في التنمية، يستحيل إعمال سائر حقوق الإنسان. وقد عطّلت بعض الدول مسيرة التقدم في هذا المجال، باتخاذها تدابير من قبيل التدابير الأحادية القسرية والتدخل الأجنبي. وينبغي أن تبني البلدان التكامل الإقليمي على أساس التضامن وتمكين المرأة. وأيدت فنزويلا الدعوة إلى إعداد وثيقة ملزمة قانونياً بشأن الحق في التنمية، وأعربت عن أسفها إزاء غياب الإرادة السياسية وإزاء المواقف التي عطلت أعمال الفريق العامل في الماضي.

١٨- ولاحظت كوبا أنه لا يزال يتعين بذل المزيد من الجهود لإعمال الحق في التنمية بوصفه حقاً عالمياً من حقوق الأفراد والشعوب. ورأت أن الإجحاف في التجارة والأزمات الاقتصادية يعدان من بين العوائق التي تعوق الحق في التنمية. فقد تسببا في البؤس لملايين من البشر لا يزالون يعيشون الفقر. ورفضت كوبا المساعي الرامية إلى حصر نطاق وتعريف الحق في التنمية، وأكّدت التزامها إزاء الفريق العامل ورغبتها في العمل مع جميع الوفود لبلوغ النتائج.

١٩- وأيدت إندونيسيا بيان حركة عدم الانحياز وصرحت بأن تناول إعمال الحق في التنمية مناسب في هذا الوقت أكثر من ذي قبل. ويتعين إدراج الحق في التنمية في إطار خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وأعربت عن تطلعها إلى إحراز تقدم في المعايير والمعايير الفرعية. وأعربت كذلك عن أملها أن ينأى النقاش عن التسييس وأن يُعترف بالحق بالتنمية بوصفه حقاً من حقوق الإنسان.

٢٠- وأيدت إكوادور بيان حركة عدم الانحياز وصرحت بأنه يتعين على المجتمع الدولي إعداد إطار قانوني متوافق عليه دولياً للمضي قدماً في إعمال الحق في التنمية. وذكّرت بأن مفهوم "العيش الكريم" أُدرج في دستور إكوادور، ويقتضي إدماج جميع الأشخاص والجماعات وتحقيق العدالة الاجتماعية وغيرها من الاعتبارات. وتأمل إكوادور أن يتمكن الفريق العامل من التقدم نحو إقرار المعايير.

٢١- وأعربت الولايات المتحدة عن حرصها على إجراء نقاش بناء وتمسكت بموقفها بشأن ضرورة توسيع نطاق التوافق على تعريف الحق في التنمية الذي يتماشى مع حقوق الإنسان، أي الحقوق العالمية التي ينعم ويتمتع بها الأفراد والتي قد يطالب بها كل فرد حكومته. وشددت على أهمية الاسترشاد بمؤشرات لدى الحديث عن الحق في التنمية، وأعربت عن أملها أن تراعي الدول الأعضاء شواغل الولايات المتحدة بشأن المساعي التي تدفع في اتجاه تسريع وتيرة عمل الفريق العامل، وأن تعمل بدل ذلك على بناء توافق الآراء تدريجياً.

٢٢- ورأى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في حقوق الإنسان جزءاً أصيلاً من التنمية، ورأى في التنمية وسيلة لإعمال حقوق الإنسان. وذكر أن هذا النهج يمثل محور خطته الاستراتيجية. وأكد البرنامج مبدأي الأخذ بزمام الأمور وبناء القدرات على الصعيد الوطني. وحدد ستة مجالات عمل أساسية، وهي: (أ) توسيع المعارف والتواصل؛ (ب) تعزيز القيادة والأخذ بزمام الأمور على الصعيد الوطني؛ (ج) توليد أفكار ومعارف وتكنولوجيا جديدة وتقاسمها؛ (د) إقامة تحالفات واسعة ونشطة؛ (هـ) حشد الموارد؛ (و) تعزيز أعمال المتابعة والاستعراض، بما في ذلك تقديم البيانات المصنفة في حينها. ويشجع البرنامج على اتباع نهج التعميم والتسريع ودعم السياسات (نهج "MAPS").

٢٣- وتحدثت رابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين باسم الفريق العامل المعني بالحق في التنمية لمنتدى جنيف للمنظمات غير الحكومية المستلهمة من الكاثوليكية[٢]، وأعربت عن

(٢) أدلي بهذا البيان باسم رابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين، وجمعية تآخي القلوب، ومؤسسة كاريتاس الدولية (الاتحاد الدولي للجمعيات الخيرية والاجتماعية الكاثوليكية)، وجماعة إخوات المحبة للقديس فينسنت دي بول، ورابطة الرهبان الدومينيكيين المناصرين للعدالة والسلام (رهبنة الوعّاظ)، والمعهد المريمي الدولي لراهبات دون بوسكو الساليزيات، والمنظمة الدولية للحق في التعلم وحرية التعليم، والحركة التبشيرية الدولية في الأوساط الاجتماعية المستقلة، وجمعية "الإنسانية الجديدة"، ورابطة القديسة تيريزا، ومنظمة VIDES (منظمة المتطوعين الدوليين من أجل المرأة والتعليم والتنمية).

ارتياحها لأن مجلس حقوق الإنسان قرر في دورته الحادية والثلاثين عقد حلقة نقاش بين الخبراء في الذكرى الثلاثين لإعلان الحق في التنمية خلال دورته الثانية والثلاثين، وأعربت عن أسفها لامتناع البعض عن التصويت على القرار. ورحبت بقرار الفريق العامل متابعة القراءة الثانية للمعايير والمعايير الفرعية، وأعربت عن أملها ألا يؤثر على هذه الأعمال الاستقطاب السياسي الذي ساد الدورات السابقة. وأكدت أن الإعلان يمثل وثيقة مُمكِّنة وأن من الضروري إعمال الحق في التنمية لصالح المحرومين.

٢٤- وصرحت منظمة المحامين الدولية بأن الحق في التنمية شكل موضوعاً محورياً بالنسبة للأمم المتحدة منذ اعتماد الإعلان. بيد أن اختلال العلاقات لا يزال مستمراً على المستويات الوطنية والدولية. وقالت إن الجهود الرامية إلى إعمال الحق في التنمية كانت أبعد ما يكون عن النجاح، وأحالت إلى الجزء الثاني الرفيع المستوى الذي ستعقده الجمعية العامة في يوم واحد وأعربت عن أملها أن يشارك المجتمع المدني فيه مشاركة كثيفة.

باء- المشاورات غير الرسمية التي أجراها الرئيس – المقرِّر

٢٥- أبلغ الرئيس – المقرِّر الفريق العامل بالمشاورات غير الرسمية التي أجراها خلال فترة ما بين الدورتين مع المجموعات الإقليمية والسياسية وغيرها من الجهات المعنية.

٢٦- وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، قدّم الرئيس – المقرِّر تقريره إلى اللجنة الثالثة للجمعية العامة وأجرى نقاشاً تفاعلياً مع أعضاء هذه اللجنة. وعقد عدداً من اللقاءات مع المجموعات الإقليمية والسياسية، ورؤساء الوفود وممثلي شتى إدارات الأمم المتحدة ووكالاتها، ومنظمات المجتمع المدني. وخلال هذه اللقاءات، أشار الرئيس – المقرِّر إلى التقرير الذي طلب الفريق العامل منه إعداده (A/HRC/WG.2/17/2) وأوضح أنه يسعى إلى إيجاد أرضية مشتركة، ولا يعتزم صياغة وثيقة قد تُذكي الجدل. ومن المهم في هذا الباب أن أهداف التنمية المستدامة التي اعتمدتها الجمعية العامة بتوافق الآراء خلال مؤتمر قمة الأمم المتحدة تحدد مبادئ رئيسية تتعلق بالحق في التنمية، وبذا ينبغي أن تسترشد بها مضامين مشروع المعايير المقترحة.

٢٧- وفي شباط/فبراير ٢٠١٦، تحدث الرئيس – المقرِّر خلال الحدث الذي عُقد بمناسبة الذكرى الثلاثين لإعلان الحق في التنمية، وشاركت في تنظيمه مفوضية حقوق الإنسان، بعنوان "بحثاً عن الكرامة والتنمية المستدامة للجميع". وخلال الدورة الحادية والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان، تناول الكلمة خلال جلسة نقاش للخبراء بشأن تعميم مراعاة حقوق الإنسان، ركزت على خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وحقوق الإنسان، مع التشديد على الحق في التنمية. وتحدث أيضاً خلال الحدث الجانبي الرفيع المستوى الذي نظمته المجموعة الأفريقية بشأن الحق في التنمية. وفي البيانين اللذين أدلى بهما، شدد الرئيس – المقرِّر على أن اعتماد أهداف التنمية المستدامة مثَّل خطوة هامة نحو إعمال الحق في التنمية. وأخيراً، أجرى مشاورات غير رسمية مع

منسقي المجموعات الإقليمية والسياسية وغيرهم من الوفود المهتمة بشأن مشروع برنامج عمل دورة الفريق العامل السابعة عشرة.

جيم- تقرير المفوض السامي عن تحقيق وإعمال الحق في التنمية

٢٨- قدّم رئيس قسم الحق في التنمية في مفوضية حقوق الإنسان تقرير المفوضية عن إعمال وتنفيذ الحق في التنمية (A/HRC/WG.2/17/3). وقد أعد هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٨/٣٠، الذي أيد فيه المجلس التوصية التي اعتمدها الفريق العامل خلال دورته السادسة عشرة وطلب إلى المفوض السامي أن يلتمس آراء الدول الأعضاء لدى إعداد ورقة عن تحقيق وإعمال الحق في التنمية، كما هو مبين في إعلان الحق في التنمية، ولا سيّما المادة ٤ منه.

٢٩- وفي المناقشة التي أعقبت تقديم التقرير، أعربت جمهورية إيران الإسلامية، باسم حركة عدم الانحياز، عن خيبة أملها في التقرير الذي أعدته مفوضية حقوق الإنسان، لأنه اكتفى بإيجاز آراء الدول الأعضاء، ولم يأتِ بما كان متوقعاً منه، أي تقديم تحليل عميق للحق في التنمية. ويا حبذا لو أن التقرير أجاب عن الأسئلة التالية:

(أ) ما هي الخطوات المطلوبة لتحقيق وإعمال الحق في التنمية؟

(ب) كيف يمكن للقانون الدولي عموماً، وصكوك حقوق الإنسان، ولا سيّما العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، أن تساهم في إعمال الحق في التنمية، وخاصة من خلال علاقات الصداقة والتعاون بين الدول؟

(ج) لمّا كان التعاون الدولي عنصراً أصيلاً في إعمال الحق في التنمية؛ فما هي التدابير الملموسة التي اتخذتها مفوضية حقوق الإنسان لتعزيز التعاون الدولي في مجال الحق في التنمية؟

(د) كيف يمكن للمجتمع الدولي، ولا سيّما البلدان المتقدمة، مساعدة البلدان النامية على تعزيز سياساتها في مجال التنمية الشاملة؟

(هـ) ما الذي قامت به منظومة الأمم المتحدة ومفوضية حقوق الإنسان لضمان ممارسة الحق في التنمية ممارسة كاملة وتعزيزه تدريجياً على المستوى الدولي؟

٣٠- وأيدت ناميبيا الآراء التي أعربت عنها حركة عدم الانحياز وشكرت مفوضية حقوق الإنسان على التقرير، الذي جسد الملاحظات الواردة في الإسهامات المقدمة. ولم تكن هذه النتيجة متوقعة، إذ إن ما جاء في التقرير يختلف عما طلبه القرار. وكان يُتوقع تقديم ورقة تحليلية لأنه من المفترض أن تكون المعلومات التي قدمتها الدول سنداً في إعداد مادة التقرير لا غير. ورحبت المكسيك بالتقرير وشكرت الأمانة على الدعم الذي قدمته. وقد عرض التقرير عناصر قيّمة، مثل حالات النجاح التي حققتها الدول وما تواجهه من تحديات لضمان الحق في التنمية وأثر الحق في التنمية على سياسات حقوق الإنسان على الصعيد الوطني. وفي السنوات الأخيرة، أعادت المكسيك تصميم عملية إعداد سياستها الاجتماعية لإدماج احترام وتعزيز حقوق

الإنسان بجعله في مقدمة أولوياتها. وقد عززت هذه الممارسة إمكانية الاستفادة من البرامج الإنمائية وقدراتها ونطاقها. بيد أن تحديات هامة ما زالت قائمة من حيث التنسيق بين المؤسسات وعلى مستوى الميزانية والتنسيق التقني، وهناك ضرورة لإقامة آليات متخصصة للرصد.

٣١- وشكر رئيس قسم الحق في التنمية المندوبين على الملاحظات التي أبدوها. ووضح أن توصية الفريق العامل فُهم منها أنه يُطلب إعداد تقرير جامع لآراء الدول. فضلاً عن أن اتساع نطاق الموضوع كان سيجعل من الصعب للغاية تناوله بصورة وافية ضمن حدود العدد المسموح به من الكلمات في التقرير. وأضاف أنه من المحبذ أن يوضح الفريق العامل توقعاته في توصيات الدورة الحالية. وإن المفوضية ملتزمة التزاماً كاملاً بتنفيذ هذه التوصيات.

دال- الحوار التفاعلي بشأن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ في سياق الحق في التنمية

٣٢- خلال اليوم الثاني من الدورة، عقد الفريق العامل حواراً تفاعلياً عن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ في سياق الحق في التنمية مع الميسرَيْن السابقَيْن للمفاوضات الحكومية الدولية بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥: مندوب آيرلندا الدائم لدى مقر الأمم المتحدة، السفير ديفيد دونوهيو، ومندوب كينيا الدائم لدى مقر الأمم المتحدة، السفير ماشاريا كاماو.

٣٣- وشدد السفير دونوهيو على أن الحق في التنمية وجد مكانه الصحيح في خطة عام ٢٠٣٠، وأن هذه الخطة أتاحت سياقاً جديداً لبحث الحق في التنمية. وقد حظي الحق في التنمية، إلى حد معقول، بمكانة بارزة بذكره في موضعين، مما جسد الاحترام الكبير لهذا الحق؛ وفضلاً عن ذلك، ذكّرت عدة إحالات في الوثيقة بالإعلان: وفي بعض هذه الإحالات الواردة في ديباجة القرار تم التعهد بعدم ترك أي واحد خلف الركب؛ وهذا يوضح ضرورة معالجة أوجه التفاوت داخل الدول وفيما بينها. ويمكن أن يُنظر إلى خطة عام ٢٠٣٠ باعتبارها وثيقة بارزة لإعمال الحق في التنمية. فقد تناولت الخطة العناصر التي تعوق إعمال حقوق الإنسان، وبينت الصلة الواضحة بين حقوق الإنسان والتنمية. وتم التشديد أيضاً على الهدف ١٧ من أهداف الخطة، الذي بين مجموعة من الالتزامات وسبل التنفيذ. ودعت الخطة إلى العمل على المستويات العالمية والإقليمية والدولية باتباع نهج حكومي لا قطاعي. ولئن تم الاتفاق على المؤشرات العالمية من الناحية التقنية، فإن مسألة جمع البيانات والقدرات حظيت بأهمية خاصة، لأن العديد من الحكومات لا تملك ما يكفي من القدرات في مجال الإحصاء. وستناقَش هذه المسألة خلال المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة في تموز/يوليه ٢٠١٦. وليست خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ ملزمة قانونياً، لكنها ملزمة سياسياً وأخلاقياً. ويمكن أن يتحسن التنفيذ بالتعلم المتبادل وتبادل أفضل الممارسات على أساس طوعي. ويقتضي ذلك توفر الإرادة السياسية والالتزام وحسن النية. وكانت الخشية من الوقوع في حرج سياسي حافزاً رئيسياً: فالدول لا ترغب أن يُنظر إليها أنها ضعيفة الأداء، ولا سيّما على المستوى الإقليمي.

٣٤- وتحدث السفير كاماو فشرح كيف أن أهداف التنمية المستدامة وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ غيرت مجرى النقاش بشأن التنمية وكيف أن الانقسامات الجغرافية تُركت جانباً. فقد أدخلت الخطة تغييراً بنيوياً على قواعد أسلوب مقاربة المجتمع الدولي للتنمية. بيد أن من الصعب تغيير المواقف الإيديولوجية للناس. وقد وجهت الأهداف العالمية رسالة مفادها أن التنمية تؤثر في جميع الأمم، وأن الفقر يؤثر في جميع البلدان التي باتت تواجه تحدي تحقيق التنمية لشعوبها. وقد تجاوز الزمن تصورات القرن العشرين وصارت مبتذلة. وتشدد أهداف التنمية المستدامة على أن حياة البشر، كل البشر، تستحق الاهتمام، وكانت هذه أقوى رسالة وجهتها هذه الأهداف. وينبغي ألا يظل الفريق العامل حبيس الشرخ بين الشمال والجنوب لدى وضعه مفاهيم الحق في التنمية. ولما كانت خطة عام ٢٠٣٠ ملزمة أخلاقياً؛ فقد تساءل أيهما أهم؟ أَالالتزام القانوني أم الالتزام الأخلاقي؟ فجميع البلدان في "الهمّ سواء" وتواجه تحديات متشابهة. وقد أحدثت خطة عام ٢٠٣٠ تحولاً في الإطار المفاهيمي؛ ولذلك يتعين على الفريق العامل أن يتساءل إن كان يواكب هذا التحول. ومن التحديات التي تواجه إعمال الحق في التنمية توضيح المقصود بالمساعدة الإنمائية "الملزمة قانونياً". ويقتضي ذلك تعريف مفهوم التعاون الإنمائي. والالتزام الأخلاقي هو ذروة المبتغى. وقد بين الهدف ١٧ من أهداف التنمية المستدامة وخطة عمل أديس أبابا التطلعات بصورة تسهل متابعتها. وعلى هذا المنوال بني عمل الفريق العامل وجاءت أصلاً جوانب عديدة من الحق في التنمية ملزمة قانونياً. وتوجد الآن خطة عالمية متكاملة وهيكل سياسي يتيحان محفلاً أنسب للمناقشات بشأن الحق في التنمية.

٣٥- وفي الحوار التفاعلي الذي أجري بعد ذلك، تحدثت جمهورية إيران الإسلامية، باسم حركة عدم الانحياز، ووصفت خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ بأنها وثيقة تجسد التطلعات إلى تحقيق التنمية الشاملة، وأعربت عن أملها بأن يتقدم الإعمال الكامل للخطة بالعالم في اتجاه إعمال ميثاق الأمم المتحدة. وتتناول أهداف خطة عام ٢٠٣٠ وغاياتها في جوهرها الحق في التنمية وتدعو إلى التعاون الدولي والشراكة التعاونية. والتعاون الدولي جزء أصيل في تحقيق وإعمال الحق في التنمية ويمكنه أن يساعد الجميع على التغلب على التحديات التي تعوق التقدم. ودعت جمهورية إيران الإسلامية الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة إلى إدماج الحق في التنمية في سياساتها وأنشطتها التشغيلية؛ وفي سياسات واستراتيجيات النظام الدولي المالي والتجاري المتعدد الأطراف. ويتيح المنتدى السياسي الرفيع المستوى المكان الأنسب لبحث إدماج الحق في التنمية في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠.

٣٦- وتحدث الاتحاد الأوروبي عن خطة عام ٢٠٣٠ واصفاً إياها بأنها "منارة يهتدي بها" المجتمع الدولي. وشدّد على ضرورة الحفاظ على الزخم، مشيراً إلى الترابط الوثيق بين إعمال الحق في التنمية والتنمية المستدامة. ويتعين على المجتمع الدولي تعزيز نموذج للتنمية لا يقتصر على تعزيز وضمان الحق في التنمية، بل يشمل حقوق الإنسان جميعها، مع إيلاء عناية خاصة للعدالة والمساواة والإنصاف حتى لا يتخلف أي فرد عن الركب. وأيد الاتحاد الأوروبي إنشاء آلية لمتابعة خطة عام ٢٠٣٠ تتسم بالشمولية والشفافية وتعزز أخذ الدول بزمام أمورها. وسأل الاتحاد

الأوروبي المتحدثين عن السبل التي يمكن بها للمجتمع الدولي أن ينفذ خطة عام ٢٠٣٠ تنفيذاً فعالاً بدون إبطاء، وسألهم عن رؤيتهم لدور المؤشرات في التنفيذ.

٣٧- وباسم منظمة التعاون الإسلامي، صرحت باكستان بأنه من الواضح وجود تفاعل بين بعض المجالات الرئيسية في خطة عام ٢٠٣٠ والحق في التنمية. فقد ذكرت الخطة الحق في التنمية صراحة ووصفته بأنه آلية تسترشد بها الخطة نفسها؛ ولذلك دعت الدول الأعضاء إلى إعمال الحق في التنمية. وتدعو المادة العاشرة من إعلان وبرنامج عمل فيينا المجتمع الدولي إلى إقامة تعاون دولي فعال من أجل الحق في التنمية. وأشارت خطة عام ٢٠٣٠، في الفقرة ٦٣ منها، إلى "مجال السياسة العامة" و"جهود التنمية الوطنية"، و"البيئة الحاضنة" التي تطرح تحديات. وضربت أمثلة من جولة الدوحة الإنمائية وتنسيق السياسات وانسجامها، والنزاعات وحالات الاحتلال التي تشكل جميعها عراقيل أمام تنفيذ الخطة. وأشارت باكستان أيضاً إلى نزعة إلى "انتقاء" التزامات وغايات دون غيرها، وتساءلت عن الحد الأبعد من الالتزامات الأخلاقية التي بوسع المجتمع الدولي أن يقطعها.

٣٨- وأيدت تونس الآراء الواردة في بياني حركة عدم الانحياز ومنظمة التعاون الإسلامي، وأعربت عن شكوكها بشأن الجوانب العملية في تغيير الإطار المفاهيمي، الذي رأت فيه تغييراً غير عميق. وتتباين النهوج التي تتبعها الدول الأعضاء في الاقتصاد؛ فلئن كانت الشراكة مطلوبة في التنمية لتهيئة بيئة حاضنة، فإن المساعدة الإنمائية والأطر الاقتصادية والمالية الحالية قد تعرقل بلوغ الأهداف في البلدان النامية. وأيدت كوبا آراء حركة عدم الانحياز وبيان منظمة التعاون الإسلامي، وأكدت الرأي الذي ذهب إلى استمرار وجود العراقيل. وبينت كيف أن الفريق العامل كمن "وضع العربة أمام الحصان" بخوضه في مسألة المؤشرات قبل الاتفاق على خطة عمل أوسع نطاقاً، وأكدت أنه يمكن التعلم من الأسلوب الذي اتُّبع في خطة عام ٢٠٣٠. وسألت كوبا المتحدثين عن رؤيتهم للتقدم في التنفيذ وعن الكيفية التي يمكن أن يساهم بها الفريق العامل.

٣٩- وأيدت ناميبيا آراء حركة عدم الانحياز ورأت أن لا غنىً عن التعاون الدولي في معالجة العراقيل التي لا قِبَل للحكومات بها. وينبغي التركيز على التنمية لا على العمل الطوعي، ولا ينبغي أن يُفسح المجال لنزعة "الانتقائية". فليس المطلوب هو الالتزام الأخلاقي وإنما المطلوب هو وثيقة ملزمة قانونياً لضمان إعمال في الحق في التنمية إعمالاً سليماً. وأيدت جنوب أفريقيا بيان حركة عدم الانحياز وتحدثت عن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وخطة عام ٢٠٦٣: أفريقيا التي نريد، اللتين تسعيان أيضاً إلى التصدي للتحدي الثلاثي المتمثل في الفقر والبطالة وعدم المساواة. وقد تبين أن أشد مكامن القصور استعصاء في المساءلة يكمن في الاعتمادات المالية المخصصة للشراكة العالمية من أجل التنمية كما يتوخاها الهدف ٨ من أهداف الخطة. ولذلك فمن الأمور الحاسمة تعزيز وتجديد الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة، استناداً إلى مبادئ إعلان الحق في التنمية. ويتعين إدراج مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة، على

النحو الذي بينه العديد من الوفود. وأشارت أيضاً إلى دور القطاع الخاص وقطاع الأعمال وإلى ضرورة مساءلتهما عن حقوق الإنسان وانتهاكاتها.

٤٠- وأيدت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية الآراء التي ذهبت إلى أن أهداف التنمية المستدامة شاملة وأن حقوق الإنسان هي حجر الزاوية في تنفيذها، وأنه ينبغي وضع خطط للتنمية الوطنية تدمج نهجاً يشمل "جميع قطاعات الحكومة" مع الشراكات للمشاركة في أفضل الممارسات في التنسيق ورصد التنفيذ. وتنفذ المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية التزاماتها من خلال تقديم المساعدة الإنمائية، وتشجيع الشراكات والصناديق المشتركة بين القطاعات الحكومية. وأشارت إلى الحاجة إلى معايير عالمية للشفافية، تكون الديمقراطية وسيادة القانون وحقوق الملكية والإعلام الحر المفتوح والمؤسسات الخاضعة للمساءلة "السلك الذهبي" الناظم لها. وتطرقت الولايات المتحدة إلى التزامها منذ أمد بعيد بحقوق الإنسان والتنمية وكيف أنها أدرجت حقوق الإنسان ضمن برامج تعاونها الإنمائي. وأشارت إلى أهمية المؤشرات والتحليل المستند إلى بيانات.

٤١- وأعربت الصين مجدداً عن رأيها أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ مثلت علامة فارقة في التنمية المستدامة، وذكرت بأهمية القضاء على الفقر. وأشارت أيضاً إلى ضرورة معالجة التحديات البيئية وتعزيز العدالة الاجتماعية وضمان تحسين التنمية واستدامتها. وعلى المستوى الدولي، تعد الشراكات مسألة أساسية. وتحدثت الصين عن التزاماتها الوطنية وعن تعزيز الدعم المالي وبناء القدرات. وأيدت اليابان بشدة خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ ونهجها الذي محوره الإنسان، لكن لا تزال لديها أسئلة عن المؤشرات ودور استثمارات القطاع الخاص. وناقشت البرازيل كيف أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ جددت زخم العمل المتعدد الأطراف، وأكدت الأبعاد الثلاثة للتنمية كما جاءت في إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية لعام ١٩٩٢. وتقتضي الخطة تعزيز التعاون الدولي ومضاعفة الجهود في مجال الحق في التنمية للانتقال من حالة الاستقطاب إلى توافق الآراء. وتساءلت البرازيل عن دور الفريق العامل في الخطة. ولاحظت كينيا أن الحق في التنمية لا يحظى دوماً بما يستحقه من دعم واهتمام في مجلس حقوق الإنسان. وبالنظر إلى الوقت الذي سيستغرقه التفاوض بشأن وثيقة ملزمة قانونياً، والتحديات الحالية، تساءلت كينيا عما يمكن فعله للمضي قدماً في برنامج الحق في التنمية. وأثارت إكوادور سؤالاً عن الطريقة التي يمكن بها قياس التوزيع العادل للثروات داخل البلدان.

٤٢- وأشار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى التزامه منذ أمد بعيد إزاء الفريق العامل ومشاركته في دورات هذا الفريق. وبالنظر إلى الزخم الذي أتاحته خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، فمن الهام أن يخرج الفريق العامل بنتائج ملموسة وبأن يضطلع بدور في هذا الإطار، وأن يستخدم الوقت الثمين والموارد القيّمة.

٤٣- وشدّد مركز الجنوب على ضرورة العمل بمبدأ المسؤوليات المشتركة لكن المتباينة. وأشار إلى أمثلة عن حقوق الملكية الفكرية، ونقل التكنولوجيا والجهود في مجال تغير المناخ حيث

لم يكن دوماً واضحاً من المسؤول عن ماذا؟ وبالنظر إلى التفاوت في القدرات، هناك حاجة إلى تباين المسؤوليات. وفيما يتعلق بمسألة القابلية للقياس، طُرح سؤال فيما يتعلق بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وحقوق الإنسان وعما إذا كان يمكن قياس جميع المكونات كما هي. ووفقاً لرابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين، فقد أدرجت الخطة الجديدة رؤية أحدثت تحولاً جذرياً في إعلان الحق في التنمية. وإذا ما نُفِّذت هذه الرؤية تنفيذاً ملائماً، فإنها ستعطي زخماً جديداً لإعلان الحق في التنمية. ومن شأن مقاربة أهداف التنمية المستدامة من منظور الحق في التنمية أن تولد آثاراً إيجابية، بما في ذلك إفهام الدول أن لها واجبات لضمان التنمية بوصفها حقاً من حقوق الإنسان لا مسألة إحسان. وأشارت إلى ضرورة الرصد التشاركي الشامل للجميع. وينبغي أن يستفيد المنتدى السياسي العالمي الرفيع المستوى من العمل الذي أنجزته آليات حقوق الإنسان، فيما ينبغي أن يتحمل الفريق العامل مسؤوليته عن الدور الهام الذي يمكنه القيام به. أما منظمة المحامين الدولية فقد أشارت إلى أن عملية صوغ أهداف التنمية المستدامة بدأت بالاتفاق على المسائل المبدئية لا على خاصيات المؤشرات. ولاحظت أن حقوق الإنسان اليوم غالباً ما تكون حقوقاً قانونية. وفيما يتعلق بخطة عام ٢٠٣٠، فإن من أبرز عيوبها النزعة إلى جعل أشياء غير متساوية متساوية، وأنه ليست لجميع الدول أو جميع الشعوب نفس المسؤوليات.

٤٤- ورداً على الأسئلة المطروحة، أشار السفير كاماو إلى أن المسار العام كان جيداً، رغم الحروب والنزاعات والكوارث الأخرى. ويتعين أن يمضي جدول أعمال الحق في التنمية قدماً. وقد تقدم العالم أيضاً بالرغم من التطورات التي شهدها الفريق العامل. ويتعين تناول خطة عام ٢٠٣٠ بصورة متكاملة بعيداً عن نزعة "الانتقائية". ويتعين إدارة التوقعات؛ فأهداف التنمية المستدامة لا تفرض نموذجاً سياسياً واقتصادياً بعينه، لكنها تهدف إلى الوصول إلى اتفاق بشأن أهداف وغايات ملموسة. وكان من الممكن ألا يبدأ النقاش بتناول المؤشرات بل أن يفوَّض فريق تقني بهذا العمل. فما من حاجة إلى "البدء من الصفر"؛ وينبغي أن يسائل الفريق العامل نفسه إن كان يرغب فعلاً في بدء عملية تحديد المؤشرات أو أن يُسنِدها إلى فريق تقني. وكل أشكال حشد الموارد على نفس القدر من الأهمية، بما في ذلك على المستوى المحلي. وينبغي سد مكامن القصور من حيث المساءلة. والمسؤوليات المشتركة لكن المتباينة هي جزء لا يتجزأ من خطة عام ٢٠٣٠، وبالتالي فإن هذه مسألة قد حُسمت. وأُحيط علماً بالعديد من الملاحظات. وأكد السفير كاماو ضرورة السعي إلى الصالح المشترك. وفي هذا الصدد، رفعت خطة عام ٢٠٣٠ سقف التطلعات وتهيأ لها ما يكفي من الطموح والأرضية المشتركة للنجاح. ويمكن تنفيذ الخطة على المستوى الوطني ومن خلال الالتزامات المقطوعة في إطار الصكوك الدولية التي تقتضي الرصد. وجدّد السفير دونوهيو تأكيده أنه تعذّر إنجاز العمل على المؤشرات في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، وأنه يتعين إنجاز هذا العمل على حدة وأن يُعهد به إلى هيئة تقنية. ولن تُجمّع المواضيع لأن التنفيذ ما يزال في مراحله المبكرة. وأيد فكرة النظر إلى خطة عام ٢٠٣٠

باعتبارها فرصة لتجديد دور الفريق العامل، وأنه ينبغي تسخير الطاقة الإيجابية التي ولدتها أهداف التنمية المستدامة لإيجاد سبل جديدة للمضي قدماً.

هاء- القراءة الثانية لتنقيح مشروع معايير الحق في التنمية وما يقابلها من معايير فرعية تنفيذية

٤٥- أنجز الفريق العامل القراءة الثانية لمشروع معايير الحق في التنمية وما يقابلها من معايير فرعية تنفيذية كما ترد في تقرير فرقة العمل الرفيعة المستوى (A/HRC/15/WG.2/TF/2/Add.2، المرفق) بهدف تنقيحها بدءاً من المعيار الفرعي ١(ح)'٢' مكرراً.

٤٦- وقرر الفريق العامل اعتماد المنهجية التي اتُّبعت في السابق، أي بحث المعايير والمعايير الفرعية بالتزامن. واقترح بعض المتحدثين تقديم شروح وتعليلات فيما يخص مختلف المقترحات المقدمة، لا سيّما عندما تثار شواغل بشأن المفهوم أو الصياغة اللغوية المستخدمة.

٤٧- وقد تمت الموافقة مبدئياً على معيار واحد و١٤ معياراً فرعياً.

٤٨- ونوقشت المعايير ١(ح) و(ط) و(ي) وما يقابلها من معايير فرعية خلال الدورة التي تناولت مواضيع من قبيل تقاسم فوائد الموارد البشرية والمسائل المتعلقة بالنزاعات والسلم والأمن. وتناولت المناقشات أيضاً اعتماد الاستعراض الدوري للاستراتيجيات الإنمائية على المستويين الوطني والدولي، بما في ذلك جمع البيانات وإمكانية الوصول إليها، وخطط العمل، والدعم السياسي والمالي، والتشاور والمشاركة. ونوقش أيضاً المعيار ٢(أ) وما يقابله من معايير فرعية تتعلق بالقانون والسياسات والأطر القانونية والتنمية المستدامة والحق في التنمية. ونوقش كذلك المعيار ٢(ب) وما يقابله من معايير فرعية تتناول مواضيع من قبيل صكوك حقوق الإنسان، والالتزامات، والحق في التنمية والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية. وتناولت الآراء المعرب عنها، خلال النظر في المعيار ٢(ج) وما يقابله من معايير فرعية، الوصول إلى المعلومات، وسبل الانتصاف الفعالة، والاحتكام إلى القضاء، وتيسير المشاركة وعدم التمييز. ولدى النظر في المعيار ٢(د) ومعاييره الفرعية، أعرب الفريق العامل عن آرائه بشأن الحكم الرشيد، وسيادة القانون، وإدارة الشؤون العالمية والمشاركة الفعالة لجميع البلدان في اتخاذ القرارات الدولية. وتناولت المناقشات بشأن المعيار ٢(هـ) ومعاييره الفرعية الحكم الرشيد، وسيادة القانون على المستوى الدولي، والفساد، والشفافية، والحصول على الخدمات العامة. وتناولت المناقشات بشأن المعيار ٣(أ) ومعاييره الفرعية منافع التنمية المستدامة، بما في ذلك الحصول على الخدمات، والفوارق في البنية التحتية، والتوزيع العادل لفوائد العولمة وإزالة العراقيل الدولية. أما المناقشات بشأن المعيار ٣(ب) ومعاييره الفرعية فقد تناولت التوزيع العادل لأعباء التنمية، وتقييم المخاطر البيئية والاجتماعية والاقتصادية، والمسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة، والتعاون الدولي. وركزت المناقشات بشأن المعيار ٣(ج) ومعاييره الفرعية على تعزيز العدالة الاجتماعية، والقضاء على الفقر المدقع والجوع، وسياسات ضمان العمل اللائق، وتعزيز التعاون الدولي، والحقوق المتعلقة

بملكية الأراضي والسكن، والحصول على التعليم، والقضاء على العنف والاتجار غير المشروع. وناقش الفريق العامل أيضاً مجموعة متنوعة من المقترحات الجديدة الخاصة بالمعايير الفرعية.

٤٩- وخلال النظر في فرادى المعايير والمعايير الفرعية، برزت مجموعة متنوعة من الآراء. وعُقد نقاش بشأن استخدام مصطلحات من قبيل "حقوق الإنسان للمهاجرين"، وكيفية الجمع بين الإحالات إلى حقوق الإنسان وقانون اللاجئين. وفي هذا الصدد، عُقدت مناقشات بشأن الإحالات إلى الآليات الدولية لمنع نشوب النزاعات، وبشأن ما إذا كان هذا المقام هو المحفل المناسب لمناقشتها. وفيما يخص المعيار الفرعي ١(ي)، عُقدت مناقشة بشأن استراتيجيات التنمية الدولية، التي تم توضيحها واعتبارها محور تركيز التعاون الدولي مقابل الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية.

٥٠- وشملت المسائل الأخرى التي نوقشت المشاركة والعمليات التشاركية، والمجموعات المتضررة وفئات السكان ضعاف الحال، والتضامن الوقائي، وتشجيع التثقيف بشأن حقوق الإنسان، ومساهمة آليات حقوق الإنسان في تقييم الحق في التنمية، وأهداف التنمية المستدامة.

٥١- ونوقشت الإحالات إلى الأطر القانونية الملزمة بشأن الحق في التنمية، بما في ذلك الشواغل التي أثيرت بشأن مصطلح "النهج القائم على الحق في التنمية" والتصديق على صكوك حقوق الإنسان، ومصطلح "الحكم الرشيد" في مقابل "إدارة الشؤون العالمية"، و"المساءلة" في مقابل "تعزيز" الاحترام من جانب قطاع الأعمال، وسياق الشفافية ومعناها، وسبل التعامل مع الفساد، واستخدام مصطلحات من قبيل "الإنصاف" و"المنصف".

٥٢- وأثيرت أيضاً مسألة القدرة على جمع البيانات. وتبيّن أن بعض البلدان النامية تحتاج إلى المساعدة في هذا المجال.

واو- النظر في تقرير الرئيس – المقرِّر

٥٣- قدم الرئيس – المقرِّر للفريق العامل تقريره الذي يتضمن معايير إعمال الحق في التنمية، والذي أعده بناءً على طلب من الفريق العامل أيده مجلس حقوق الإنسان في قراره ٢٨/٣٠ (A/HRC/WG.2/17/2). ويُرمى من هذه المعايير إلى كسر الجمود الذي استمر في الفريق العامل وتحديد أرضية مشتركة وصياغة لغوية متفق عليها. ولما كان يتعين أن يكون الإنسان محور الحق في التنمية، فإن إعمال هذا الحق أو الاستجابة له لن يتأتى بدون الاستجابة للاحتياجات الإنسانية. وسيُيسر اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ مهمة الفريق العامل. وهناك تفاوت في قدرات الدول وإمكاناتها لإعمال الحق في التنمية، ومن ثم فإن التعاون الدولي يعد أمراً ضرورياً. وفيما يتعلق بالمنهجية، حدد الرئيس – المقرِّر التحديات والعقبات التي تعترض إعمال الحق في التنمية، وركز على إعمال الأهداف الإنمائية الأساسية المتفق عليها دولياً، من قبيل تلك الواردة في المادة ٨ من إعلان الحق في التنمية. ويحظى الهدف ١٧ من أهداف التنمية المستدامة بأهمية خاصة، لأنه يرتبط بوسائل التنفيذ وبتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة.

٥٤- ويتوخى من المعايير أن تكون خارطة طريق أو إطار عمل لبلوغ الأهداف. وتستخدم فيها صياغة لغوية متفق عليها حتى لا تكون موضع جدل وحتى تحظى بالتأييد على أوسع نطاق ممكن. وترد فيما يلي المعايير الأربعة المقترحة:

المعيار ١: تبدي جميع الدول ما يلزم من الإرادة السياسية والالتزام لإعمال الحق في التنمية بناء على ما قبلته من التزامات وحقوق وواجبات مترتبة على القرارات والمقررات التي اعتمدها المجتمع الدولي بتوافق الآراء.

المعيار ٢: تتعاون جميع الدول من أجل تهيئة البيئة السياسية والاقتصادية والاجتماعية اللازمة لإعمال الحق في التنمية.

المعيار ٣: يرتكز الحق في التنمية على الفرد ويتعزز على الصعيد الوطني، وهو ما يقتضي نهجاً شاملاً وحاضناً للجميع يقوم على الحكم الرشيد والمسؤول. وبالنظر إلى التباين في مستويات التنمية، فإنه ينبغي تعزيز الجهود الوطنية ومؤازرتها بالتعاون الدولي والمساعدة الدولية ومساهمات وكالات التنمية على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية، وكذلك بمساهمات هيئات المجتمع المدني ووسائط الإعلام.

المعيار ٤: تعطى الأولوية لتلبية أشد الاحتياجات الإنسانية الأساسية، ولا سيّما محاربة الفقر، وتوفير الغذاء، والمياه وخدمات الصرف الصحي، والصحة، والتعليم والسكن، وتحقيق المساواة بين الجنسين.

٥٥- وفيما يتعلق برصد تنفيذ المعايير المذكورة أعلاه، اقترح الرئيس - المقرِّر آلية طوعية. وبموجبها تقدم الدول والمنظمات الإقليمية والدولية إلى مجلس حقوق الإنسان، في سياق الاستعراض الدوري الشامل مثلاً، تقارير عن جهودها على المستويات الثنائية والإقليمية والدولية. وفي الأجل البعيد، ينبغي الاستعانة بالمعايير الكمية لقياس مستوى الجهود الوطنية والدولية. ويمكن أن تيسر مؤشرات قياس تنفيذ أهداف التنمية المستدامة قياسَ إعمال الحق في التنمية. وشدد على تجنب أي نهج انتقائي مجزء في التعامل مع حقوق الإنسان لأنها متداخلة ومترابطة. ويتناول الحق في التنمية الاحتياجات الإنسانية التي تعد حاسمة في إعمال حقوق الإنسان. وليست المعايير غاية في حد ذاتها، بل هي البداية في مسيرة الإعمال الكامل للحق في التنمية، وهي "جسور عبور" أو خارطة طريق تقود إلى الوجهة النهائية.

٥٦- وخلال المناقشة، صرّح الاتحاد الأوروبي بأن الوثيقة جاءت في حينها، لا سيّما أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ اعتمدت منذ وقت ليس ببعيد. ورغم أنه أيد استخدام صياغة لغوية متفق عليها، فقد رأى أنه لعل من المبالغة التأكيد أن خطة عام ٢٠٣٠ شكلت زخماً لإعمال الحق في التنمية وأنها حسمت مواطن الخلاف بشأن الحق في التنمية، لأن الخلافات ما تزال سائدة. ومع أن المعايير ركزت على التعاون الدولي، فإنه ينبغي التشديد على المسؤوليات الوطنية. ورغم ما للأهداف الجديدة للتنمية الدولية من أهمية حاسمة في إعمال الحق في التنمية،

فلا ينبغي تنفيذ هذه الأهداف بدون التفكير في ارتباطاتها بمعايير حقوق الإنسان الموجودة أصلاً فيما يتعلق بالسكن والتعليم والمساواة بين الجنسين، وهي معايير ملزمة للدول الأطراف. ولا ينبغي أن تعاد صياغة معايير حقوق الإنسان الملزمة قانونياً بدافع السعي إلى توافق الآراء. وفيما يتعلق بالعناصر الرئيسية، دعا الاتحاد الأوروبي إلى الإشارة بوضوح إلى المشاركة، والمساواة، وعدم التمييز، والحق في تقرير المصير بوصفها معايير رئيسية أو عناصر متداخلة فيما بينها. وينبغي أيضاً أن تدرج المساواة بين الجنسين بوصفها من هذه المسائل المتداخلة. وطُرحت بعض الأسئلة بخصوص الإشارة إلى المرأة ودورها كربة بيت، فقد يبدو أن هذا الدور كما لو كان دورها الوحيد، ودعا إلى تجنب الازدواجية مع عملية رصد أهداف التنمية المستدامة.

٥٧- وصرحت جمهورية إيران الإسلامية باسم حركة عدم الانحياز بأن المعايير التي أعدها الرئيس – المقرِّر أكدت على النهج القائم على الحق في التنمية. ويتوقف إعمال خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ على اتباع نهج متكامل جامع وشامل في تناول إعمال وتحقيق الحق في التنمية، اللذين يقتضيان التزاماً راسخاً من كل الجهات الفاعلة. ورغم أن خطة عام ٢٠٣٠ تمنح زخماً كبيراً لإعمال الحق في التنمية، فإنها ليست بديلاً عن مناقشة الإطار المفاهيمي للحق في التنمية، مثل إعداد المعايير. وقالت حركة عدم الانحياز إن القلق لا يزال يساورها إزاء التحديات والمناقشات المفاهيمية الحالية بشأن الحق في التنمية. ويستند تقرير الرئيس – المقرِّر إلى أن فهم الحق في التنمية متوافَق عليه وغير خلافي. وأكدت الحركة أن شرط توافق الآراء ليس بالشرط المطلق ولا ينبغي أن يتحقق على حساب ضمان تحول الحق في التنمية إلى حقيقة يعيشها الجميع. وفيما يتعلق بالمعايير، رأت حركة عدم الانحياز أن هذه المناقشة الأولية والمقترحات التي قدمتها الدول الأعضاء تشكل أساساً لوضع معايير دولية واتفاقية بشأن الحق في التنمية. ويشكل التعاون الدولي جزءاً أصيلاً في إعمال الحق في التنمية. والحق في التنمية هو حق متميز ولا ينبغي تعريفه من خلال الجوانب الثانوية للتنمية. وفيما يتعلق بالمنهجية التي بينها الرئيس – المقرِّر، قالت حركة عدم الانحياز إنها ستبادر من تلقاء نفسها إلى بحث النص وتحمل كامل المسؤولية عنه واستخدامه لأي غرض تستنسبه.

٥٨- وصرحت كوبا بأن الرئيس – المقرِّر هو من أعد التقرير والاستنتاجات، وبأنه من غير المنطقي التفاوض بشأن استنتاجاته. واختلفت مع الرأي الذي ذهب إلى أن المعايير كانت موغلة في التركيز على التعاون الدولي، في حين أنها شعرت بأن المعايير بالغت في التركيز على المستوى الوطني. وأيدت ناميبيا ومصر وجنوب أفريقيا وتونس وجمهورية فنزويلا البوليفارية البيان الذي أدلت به جمهورية إيران الإسلامية باسم حركة عدم الانحياز. وأشارت ناميبيا في تعقيبها إلى أن استنتاجات الرئيس – المقرِّر ليست غاية في حد ذاتها بل بداية عملية جديدة، حتى وإن كانت الجوانب الإجرائية للمناقشات بشأن هذه المعايير لا تزال تقتضي التوضيح. وأشارت مصر إلى التوقيت الدقيق الذي جاء فيه التقرير، مصرحة بأن هذا التقرير يمثل أساساً لتهيئة الظروف المواتية لإعمال الحق في التنمية. ولضمان توفر الإرادة السياسية المطلوبة في

المعيار ١، ينبغي أن تشير الوثيقة إلى التعاون الدولي، ونقل التكنولوجيا، وسبل إعمال الحق في التنمية بوصفها نهجاً متكاملاً يشمل التنمية الاجتماعية والاقتصادية والبيئية.

٥٩- وصرحت البرازيل بأن تقرير الرئيس – المقرِّر الذي جهر برسائل واضحة بشأن الحق في التنمية سيآزر عمل الفريق العامل وشاطرت الرئيس – المقرِّر رأيه بأن الحق في التنمية لم يعد موضع تشكيك وبأن الوثيقة بينت نهجاً عملياً واقعياً. وبروح من التآزر والتعاون، سترشد أهداف التنمية المستدامة الفريق العامل في أعماله، وستعطي إعمال الحق في التنمية أقصى قدر من الزخم. وأشارت جنوب أفريقيا إلى التطورات التي شهدتها السنوات الأخيرة حيث عمّت الفوضى الفريق العامل بسبب مسألة المعايير والمعايير الفرعية التي كانت مكلفة وبدون جدوى. وأيدت رؤية الرئيس – المقرِّر الرامية إلى وضع الفريق العامل في مسار أكثر إيجابية من ذي قبل. وقدمت المعايير زاداً للتفكير في العمل على إعداد اتفاقية بشأن الحق في التنمية. وصرحت جمهورية فنزويلا البوليفارية بأن تقرير الرئيس – المقرِّر سيزيد من فعالية ولاية الفريق العامل لأنه يحفز على إعمال الفكر. وقد قدم خارطة طريق يتعين مناقشتها، وآليات وأدوات للمضي قدماً.

٦٠- وشكرت الأرجنتين الرئيس – المقرِّر على تقريره وأعربت عن تقديرها لمجموعة المعايير التي عُرضت على نظر الفريق العامل. ويمثل فهم خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ أولوية بالنسبة إلى حكومة الأرجنتين. وينبغي أن تُفهم التنمية بأنها "التنمية المستدامة". وقد جددت خطة عام ٢٠٣٠ الالتزام باستراتيجية شاملة في مجال التنمية البشرية، تدمج الأفراد والبيئة وترمي إلى تعزيز المؤسسات والمجتمع المدني والتعاون الدولي.

٦١- وأكدت اليابان من جديد ضرورة إيجاد توازن أكبر بين المسؤولية الوطنية والتعاون الدولي، ورأت أن تقرير الرئيس – المقرِّر يرجِّح كفة التعاون الدولي. وطلبت المزيد من الإيضاحات فيما يتعلق باستخدام مصطلحات من قبيل الحقوق والالتزامات في متن الوثيقة. واختتمت بيانها بالدعوة إلى مناقشة الوثيقة بمزيد من التفصيل والوصول إلى توافق الآراء. وشددت تونس على الحاجة الماسة إلى إيجاد بيئة مواتية لإعمال الحق في التنمية. ورغم أن هذا الحق مرتبط بالهدف ١٧ من أهداف التنمية المستدامة، فإن خطة عام ٢٠٣٠ تتضمن الكثير من العناصر التي ينبغي أخذها في الحسبان. وأشارت إلى النظام التجاري والحاجة إلى مجال للسياسة العامة ومشاركة البلدان في إدارة الشؤون العالمية، وذكرت أمثلة تتعلق بالغذاء والصحة حيث تغيب البيئة الدولية المواتية.

٦٢- وعقبت الولايات المتحدة على توصيف أهداف التنمية المستدامة، بالنظر إلى أنها أهداف تطلعية وغير ملزمة، وغير موازية لحقوق الإنسان. وينبغي لذلك تجنب الصيغ التي تشير إلى الالتزامات القانونية والالتزامات الملزمة. واقترحت أيضاً تسليط الضوء على الجهود الوطنية وإدخال المزيد من الإحالات إلى إعلان وبرنامج عمل فيينا. وأكدت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية من جديد رأيها بشأن ضرورة التشديد على الالتزامات الوطنية والإحالة أيضاً إلى الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة. وطرحت بشكل عام أسئلة عن

كيفية الإحالة إلى الأهداف في تقرير الفريق العامل عن الدورة الحالية، وما إذا كانت هناك ازدواجية بين نظام الرصد وأنظمة الرصد التي جاءت في إطار الأهداف.

٦٣- وتحدثت رابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين باسم الفريق العامل المعني بالحق في التنمية لمنتدى جنيف للمنظمات غير الحكومية المستلهمة من الكاثوليكية[٣]، وأيدت ضرورة إعداد معايير ورأت في ذلك أمراً حاسماً للاستجابة لأبسط الاحتياجات الإنسانية ولإنصاف الحقوق التي لطالما أُنكرت. وأعربت عن أملها في التوصل إلى توافق للآراء بشأن المعايير المقترحة. ورأت منظمة المحامين الدولية في وضع المعايير توافقاً أساسياً في الآراء بشأن النص المتفق عليه وأيدت رأي الرئيس – المقرِّر بأن هذه المعايير ليست موضع خلاف. وذكّر مركز أوروبا – العالم الثالث أن جميع جوانب الحق في التنمية مترابطة، وذكّر أيضاً بخطر الوقوع في الانتقائية.

٦٤- ورد الرئيس – المقرِّر بأن تقريره هو وثيقة كُلِّف بإعدادها وتعبر عن آرائه. ولم يكن من المتوخى أن تعرض الوثيقة على التفاوض أو تتخذ أساساً لتوليد توافق الآراء، ومع ذلك فإن النص ذاته استند إلى وثائق متوافق عليها. وقال إنه لا يعيد صياغة معايير ملزمة قانونياً. ومع ذلك فإن العناصر الأساسية، من قبيل المشاركة، وعدم التمييز، والمساواة والحق في تقرير المصير يمكن أن تكون موضع خلاف. وتوصيف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ والحق في التنمية هو مجال خلاف ونقاش لا مبرر له. ولا يوجد أي ترجيح للتعاون الدولي، نظراً إلى أن المعيارين ١ و٣ صيغا خصيصاً لتناول المسؤوليات الوطنية. وفيما يتعلق بأدوار الجنسين، فقد اقتُبست الصياغة اللغوية من أهداف التنمية المستدامة. والمنطق الذي يستند إليه مقترح الرصد هو بيان التزام طوعي لا يستدعي أي التزام أو أية حاجة إلى توافق الآراء. وهذا سيكون اتفاقاً يتوقف على متابعة خطة عام ٢٠٣٠. وعلى الرغم من أن أهداف التنمية المستدامة ليست ملزمة وإنما هي أهداف تطلعية فقط، فإنه يُتوقع من الدول أن تمتثل لالتزاماتها. وعلى ذلك فإن هذه الأهداف تمثل إنجازاً هاماً.

رابعاً- الاستنتاجات والتوصيات

٦٥- خلال الجلسة الأخيرة للدورة السابعة عشرة التي عقدت في ٣ أيار/مايو ٢٠١٦، اعتمد الفريق العامل، بتوافق الآراء، استنتاجاته وتوصياته، عملاً بولايته كما حدّدتها لجنة حقوق الإنسان في قرارها ٧٢/١٩٩٨.

(٣) أدلي بهذا البيان باسم رابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين، وجمعية تآخي القلوب، ومؤسسة كاريتاس الدولية (الاتحاد الدولي للجمعيات الخيرية والاجتماعية الكاثوليكية)، وجماعة إخوات المحبة للقديس فينسنت دي بول، ورابطة الرهبان الدومينيكيين المناصرين للعدالة والسلام (رهبنة الوعّاظ)، والمعهد المريمي الدولي لراهبات دون بوسكو الساليزيات، والمنظمة الدولية للحق في التعلم وحرية التعليم، والحركة التبشيرية الدولية في الأوساط الاجتماعية المستقلة، وجمعية "الإنسانية الجديدة"، ورابطة القديسة تيريزا، ومنظمة VIDES (منظمة المتطوعين الدوليين من أجل المرأة والتعليم والتنمية).

ألف- الاستنتاجات

٦٦- أعرب الفريق العامل عن تقديره لجميع من شاركوا في أعمال دورته السابعة عشرة.

٦٧- رحب الفريق العامل بحضور نائبة المفوض السامي وبمشاركتها خلال الجلسة، وأحاط علماً بما جاء في كلمتها الافتتاحية.

٦٨- رحب الفريق العامل بإعادة انتخاب الرئيس – المقرِّر، وأثنى على أدائه في توجيه المداولات أثناء الدورة باقتدار.

٦٩- أحاط الفريق العامل علماً بمعايير إعمال الحق في التنمية (A/HRC/WG.2/17/2)، وأعرب عن امتنانه وتقديره للجهود التي بذلها الرئيس – المقرر في إعداد هذه الوثيقة، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٨/٣٠. ورأى أن التقرير يتيح أساساً مفيداً لمتابعة المداولات بشأن تحقيق وإعمال الحق في التنمية.

٧٠- رحّب الفريق العامل بالانتهاء من القراءة الثانية لمشروع المعايير والمعايير الفرعية التنفيذية (A/HRC/15/WG.2/TF/2/Add.2).

٧١- أتاحت الذكرى الثلاثون لإعلان الحق في التنمية التي حلت في عام ٢٠١٦ فرصة فريدة للمجتمع الدولي، بما في ذلك للفريق العامل، لإبداء التزامه السياسي وتأكيده وضع الحق في التنمية في المكانة التي يستحقها، ومضاعفة جهوده لإعمال الحق في التنمية. وفي هذا الصدد، رحّب الفريق العامل بالأنشطة التي ستنظَّم احتفاءً بهذه المناسبة.

٧٢- أحاط الفريق العامل علماً بالورقة التي قدمها المفوض السامي عن تحقيق وإعمال الحق في التنمية، كما هو مفصل في إعلان الحق في التنمية.

٧٣- أحاط الفريق العامل علماً مع التقدير بحضور الميسرَيْن السابقَيْن للمفاوضات الحكومية الدولية بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وأقرّ بأن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تمثل وثيقة بارزة، وأعرب عن تطلعه إلى مشاركة الفريق العامل الممكنة في المنتدى السياسي الرفيع المستوى.

باء- التوصيات

٧٤- أوصى الفريق العامل بما يلي:

(أ) أن يتابع النظر في المعايير والمعايير الفرعية التنفيذية لإعداد الصيغة النهائية من النص في أقرب وقت ممكن، وحبذا أن يكون ذلك قبل انعقاد دورته التاسعة عشرة؛

(ب) أن تتيح مفوضية حقوق الإنسان على موقعها على شبكة الإنترنت وللفريق العامل ورقة غرفة اجتماعات تتضمن مشروع معايير الحق في التنمية ومعاييرها

الفرعية التنفيذية بعد القراءة الثانية، والملاحظات والآراء التي أبدتها الحكومات ومجموعات الحكومات والمجموعات الإقليمية والجهات المعنية خلال الدورات تباعاً؛

(ج) أن تتخذ مفوضية حقوق الإنسان التدابير الكافية لضمان تخصيص الموارد على نحو متوازن واضح للعيان وإيلاء الاهتمام الواجب لإبراز الحق في التنمية وإنفاذه على نحو فعال وتعميم مراعاته من خلال العمل بصورة منتظمة على تحديد وتنفيذ مشاريع ملموسة مكرسة لهذا الحق، وأن تواظب على إطلاع مجلس حقوق الإنسان على ما يستجد من تطور في هذا الصدد؛

(د) أن يدرس الفريق العامل، في مداولاته المقبلة، إسهامات الدول على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية في مجال إنفاذ الحق في التنمية وفقاً للآليات ذات الصلة بتحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

(هـ) أن يُضمّن المفوض السامي تقريره السنوي المقبل تحليلاً لتحقيق وإعمال الحق في التنمية، مع مراعاة التحديات القائمة وأن يقدم توصيات بشأن التغلب عليها؛

(و) أن تبحث مفوضية حقوق الإنسان تيسير مشاركة الخبراء في الدورة الثامنة عشرة للفريق العامل، لإسداء المشورة من أجل المساهمة في المناقشات بشأن تحقيق وإعمال الحق في التنمية، وبشأن آثار خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

(ز) أن يتابع الفريق العامل النظر في مجموعة المعايير المفضية إلى تحقيق وإعمال الحق في التنمية.

المرفق

قائمة الحضور

الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان

الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وإكوادور، وألمانيا، وإندونيسيا، وبلجيكا، وبوروندي، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات) ، وتوغو، والجزائر، وجنوب أفريقيا، وسلوفينيا، وسويسرا، والصين، وغانا، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وقطر، وكوبا، وكينيا، والمغرب، والمكسيك، وملديف، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، وناميبيا، والهند، وهولندا.

الدول الأعضاء في الأمم المتحدة

أذربيجان، والأرجنتين، وإسبانيا، وأنغولا، وأوروغواي، وإيران (جمهورية – الإسلامية)، وإيطاليا، وباكستان، والبرازيل، وبروني دار السلام، وبلغاريا، وبوتان، وبوركينا فاسو، وبولندا، وتايلند، وتونس، والجمهورية التشيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وزمبابوي، وسري لانكا، وسلوفاكيا، وسنغافورة، والسنغال، وغابون، وغواتيمالا، وفنلندا، وكمبوديا، وكوستاريكا، وكولومبيا، ومالي، ومصر، وموزامبيق، وميانمار، والنرويج، والنمسا، وهايتي، وهندوراس، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

الدول غير الأعضاء الممثلة بصفة مراقب

الكرسي الرسولي.

صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة

منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو).

المنظمات الحكومية الدولية

الاتحاد الأوروبي، ومنظمة التعاون الإسلامي، والمنظمة الدولية لقانون التنمية، ومركز الجنوب.

منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

فئة عامة

Centre Europe – Tiers Monde (CETIM), New Humanity.

فئة خاصة

Associazione Comunità Papa Giovanni XXIII, Association Points-Cœur, Dominicans for Justice and Peace – Order of Preachers, Company of the Daughters of Charity of St. Vincent de Paul, International-Lawyers.Org, Rencontre africaine pour la défense des droits de l'homme (RADDHO), Observatoire mauritanien des droits de l'homme et de la démocratie.